مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

مبدأ الفصل بين السلطات في القانون والشريعة الإسلامية

الدكتور: مُحَمَّد سمير مُحَمَّد جمعة
أستاذ القانون العام المساعد بقسم القانون، بكلية إدارة الأعمال، جامعة المجمعة

ملخص البحث. يُعد مبدأ الفصل بين السلطات من أهم المبادئ الرئيسية في أي نظام ديمقراطي، نظراً لأنه يكفل حماية حقوق الأفراد وحرياتهم من تعسف سلطات الدولة.

ومبدأ الفصل بين السلطات يعني توزيع سلطات الدولة على هيئات منفصلة تستقل كل منها عن الأخرى في مباشرة وظيفتها، بحيث يكون بينهم تعاون وتكامل في عملهم دون أن تطغى سلطة على سلطة أخرى.

ويهدف البحث إلى بيان أهمية مبدأ الفصل بين السلطات ونشأته والعوامل التي أدت إلى ظهوره، ثم دراسة مزايا هذا المبدأ والانتقادات الموجهة له، كما يهدف إلى بيان تطبيق هذا المبدأ في النظامين البرلماني والرئاسي ومزايا وعيوب كل نظام منهما.

ويتناول البحث أيضا التعرف على مبدأ الفصل بين السلطات في الشريعة الإسلامية، وذلك بتناول عهد الخلفاء الراشدين ومدى أخذهما بمبدأ الفصل بين السلطات، ثم تناول موقف الفكر الإسلامي من هذا المبدأ.

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها:

- إن مبدأ الفصل بين السلطات يعني عدم التداخل بين سلطات الدولة الثلاث، ويكفل عدم طغيان سلطة من تلك السلطات على الأخرى، مع ضرورة تقسيم العمل بين تلك السلطات واطلاع كل سلطة بدورها دون التدخل في عمل سلطة أخرى.

- إن المقصود بمبدأ الفصل بين السلطات، ليس الفصل الجامد، وإنما هو الفصل المرن بين السلطات فهو الحل الأمثل الذي أثبت فاعليته في الإدارات الحكومية، ويكفل لسلطات الدولة المرونة الكافية في اتخاذ القرارات لما فيه صالح الدولة ومواطنيها.

- إن التمسك بمبدأ الفصل بين السلطات يعد ضمانة هامة ورئيسية للحد من الظلم والتعسف في استخدام السلطة، ويحد من الاعتداء على حقوق وحريات المواطنين داخل الدولة.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

د. مُحَمَّد سمير مُحَمَّد جمعة

مقدمة

يُعد مبدأ الفصل بين السلطات من أهم المبادئ الرئيسية في أي نظام ديمقراطي، لما له من دور بارز في حماية حقوق الأفراد وحرياتهم من بطش سلطات الدولة بهم.

ومبدأ الفصل بين السلطات اكتسب أهميته في العصور الحديثة، حيث قديماً لم يكن تركيز السلطة في يد هيئة واحدة أو شخص واحد يمثل أي مشكلة، وذلك نظراً لقلة عدد المحكومين وقلة المنازعات، ولكن مع اتساع الدولة وكثرة عدد أفرادها ومنازعاتهم، أصبح هناك ضرورة مُلحة للفصل بين السلطات وذلك ضماناً لحقوق وحريات الأفراد.

والشريعة الإسلامية من أهم خصائصها ومميزاتها المرونة وخاصة فيما يتعلق بالشئون الدستورية ونظام الحكم، نظراً لكون الشريعة الإسلامية تتميز بالقابلية للتطور، ومسايرة مصالح الناس وحاجاتهم. وهنا يثور التساؤل هل عرف النظام السياسي الإسلامي مبدأ الفصل بين السلطات وأخذ به أم لا؟ هذا ما سنحاول التعرف عليه في هذا البحث.

أهمية البحث: –

ترجع أهمية البحث إلى أن مبدأ الفصل بين السلطات هو من أهم الدعائم الرئيسية لأي دولة قانونية، تحترم القانون وتطبقه، ونظراً لكون تطبيق هذا المبدأ يمنع استبداد سلطات الدولة ويحافظ على حقوق الأفراد وحرياتهم داخل الدولة.

هدف البحث: –

يهدف البحث إلى التعرف على مبدأ الفصل بين السلطات، من حيث نشأته ومبرراته، ومزاياه وعيوبه، وكذلك التعرف على مدي تبني النظام السياسي الإسلامي لمبدأ الفصل بين السلطات من عدمه.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

مشكلة البحث:-

تكمن مشكلة البحث في استيضاح مدى تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات في النظامين البرلماني والرئاسي، ومدى الأخذ به في الفقه الإسلامي

تساؤلات البحث: -

نحاول في هذا البحث الإجابة على التساؤلات الاتية:

١- ما هية مبدأ الفصل بين السلطات؟

٢- ما هي مبررات مبدأ الفصل بين السلطات؟، وما هي مزاياه والانتقادات الموجهة له؟

٣- ما هو مفهوم مبدأ الفصل بين السلطات في النظامين البرلماني والرئاسي؟

٤- ما هو موقف النظام السياسي الإسلامي من مبدأ الفصل بين السلطات؟

منهج البحث: -

سنتبع في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي: المنهج الوصفي، عبر بيان مفهوم مبدأ الفصل بين السلطات، والاستعراض التاريخي لهذا المبدأ، والمنهج التحليلي لتحليل هذا المبدأ في ضوء النظامين البرلماني والرئاسي، وكذلك الفقه الإسلامي.

خطة البحث: -

وسوف نتناول هذا البحث في مبحث تمهيدي وثلاثة مباحث رئيسية، في المبحث التمهيدي نتناول التعريف بمبدأ الفصل بين السلطات، وفي المبحث الأول نتناول نشأة مبدأ الفصل بين السلطات وتقييمه، ونتناول في المبحث الثاني مفهوم مبدأ الفصل

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

بين السلطات في النظامين البرلماني والرئاسي، ونتناول في المبحث الثالث مفهوم مبدأ الفصل بين السلطات في النظام الإسلامي.

المبحث التمهيدي

التعريف بمبدأ الفصل بين السلطات

ونتناول في هذا المبحث نظريات العقد الاجتماعي في مطلب أول، ثم نتناول التعريف بمبدأ الفصل بين السلطات في مطلب ثان على النحو التالي: -

المطلب الأول

نظريات العقد الاجتماعي

تضمنت نظريات العقد الاجتماعي العديد من الأفكار التي تعد أساسا للكثير من المبادئ، ومن بين المبادئ مبدأ الفصل بين السلطات وسوف نتناول النظريات الثلاث للفقهاء هوبز ولوك وروسو، حتى يتسنى لنا توضيح موقفهم من فكرة الفصل بين السلطات.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

الفرع الاول:توماس هوبز

(١٥٨٨م – ١٦٧٩م)[١]

يرى هوبز أن الانسان ليس شخصا اجتماعيا بطبعه كما تصوره الفلاسفة القدماء مثل أرسطو، وإنما هو شخص محب لنفسه لا يعمل إلا بالقدر الذي تتحقق معه مصالحه الشخصية[٢].

لكن الإنسان بغريزة حب البقاء تولدت لديه فكرة التعاقد بين جميع الأفراد على أن يعيشوا معاً تحت قيادة أحدهم حيث تم التنازل له عن كافة حقوقهم الطبيعية[٣].

وحتى يتمكن الشخص الذي اختاره الأفراد ليحكمهم من ممارسة سلطاته ويحقق لهم الأمن والاستقرار، يجب أن يتمتع بسلطة مطلقة، فلا يحق للأفراد أن يقوموا بالثورة ضده، فالعقد يعتبر تنازل عن حقوقهم للملك، وقد أعطى هوبز للملك بموجب هذه النظرية سلطة التشريع والتنفيذ في آن واحد[٤].

فنظرية هوبز أعطت للحاكم الحكم المطلق مع إفساح المجال له للاستبداد والطغيان، فالحاكم بموجب هذا العقد الذي تم بين الأفراد غير مقيد بأي قانون

---

(١)- عاش هوبز في إنجلترا منذ عام (١٥٨٨م – ١٦٧٩م) وعمل معلماً للملك شارل العاشر، ألف العديد من الكتب منها مبادئ القانون الطبيعي السياسي. راجع: د. السيد صبري: حكومة الوزارة، بحث تحليلي لنشأة وتطور النظام البرلماني في إنجلترا، القاهرة، المطبعة العالمية، ١٩٥٣م، ص٩٢ وما بعدها

(٢)- د. فؤاد العطار: النظم السياسية والقانون الدستوري، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٦٦م، ص١١٢

(٣) – د. فؤاد العطار: المرجع السابق، ص١١٣

(٤) – د. السيد صبري: مبادئ القانون الدستوري، مطبعة الإسكندرية، الطبعة الأولى، ١٩٤٩م، ص٢٦٧

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

الفرع الثاني:جون لوك

(١٦٣٢م –١٧٠٤م)[٥]

يتفق لوك مع هوبز في أنه يوجد عقد اجتماعي يقوم على أساسه المجتمع السياسي، بمقتضاه انتقل الأفراد من الحياة البدائية إلى حياة الجماعة

وتتضح فكرة العقد الاجتماعي لدى لوك في الآتي[٦]:

- العقد رضائي بين الحاكم والشعب
- إن الغرض من التعاقد هو تنظيم الحقوق الطبيعية للأفراد، وبالتالي لا يتنازل الافراد عن حقوقهم الا بالقدر الكافي لإقامة السلطة، دون كامل حقوقهم
- أصبحت سلطة الحاكم مقيدة وليست مطلقة بموجب ما تضمنه العقد من التزامات متبادلة، فإذا تجاوز الحاكم هذه الالتزامات حق للشعب مقاومته، وبذلك أقر لوك حق المقاومة الشعبية إذا ما جاوز الحاكم السلطات المخولة له بموجب العقد[٧].

---

(٥) – جون لوك هو فيلسوف انجليزي عاش (١٦٣٢م – ١٧٠٤م) تأثر بأفكار توماس هوبز، له عدة مؤلفات، أهمها مقالة بعنوان رسالة من التسامح ورسالتان للحكم. راجع: د. السيد صبري: المرجع السابق، ص٢٦٨.

(٦) – د. فؤاد العطار: المرجع السابق، ص١١٢

(٧) – د. محسن خليل: النظام الدستوري في مصر والمملكة المتحدة – الطبعة الأولى، الإسكندرية، دار المعارف، ١٩٧٤م، ص١٦٣

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

وفي إطار العلاقة بين السلطات، يرى لوك أن السلطة التشريعية يجب أن تكون هي الأعلى وتحتل الصدارة بين جميع السلطات، بحيث تهيمن على السلطة التنفيذية على أن تكون مهمة السلطة التشريعية صون حقوق الأفراد وحمايتها(٨).

وقد ذهب لوك في تبرير الفصل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية إلى أن السلطة التشريعية تضم ممثلي الشعب بجانب الملك وبالتالي لا يمكن صدور أي تشريع إلا بموافقة الملك ممثل السلطة التنفيذية مما يضمن تحقيق التوازن بين السلطتين(٩).

ويتضح مما سبق أن لوك قد قصر الفصل بين السلطات على السلطتين التشريعية والتنفيذية دون السلطة القضائية وذلك نظرا لأن السلطة القضائية في عصره في النظام الإنجليزي كانت تتبع إما للملك وإما للبرلمان(١٠).

وخلاصة ما سبق أن لوك تناول مبدأ الفصل بين السلطات في كتاباته وإن كان بصورة منقوصة، حيث أوجد علاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية تتمثل في وجود تعاون وتوازن بينهما(١١).

---

(٨) – د. مُحَمَّد كامل ليلة: النظم السياسية، الدولة والحكومة، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٦٩م، ص٧٦٦

(٩) – د. أنور أحمد رسلان: الديمقراطية بين الفكر الفردي والفكر الاشتراكي، رسالة دكتوراه، حقوق القاهرة، ١٩٧١م، ص٢١٨ وما بعدها.

(١٠) – د. أنور أحمد رسلان: المرجع السابق، ص٢٠٧، راجع أيضاً: لوك، هيوم، روسو: العقد الاجتماعي، ترجمة د. عبدالكريم أحمد، مراجعة توفيق إسكندر، دار سعد مصر، بدون عام نشر، ص٣٢٨

(١١) – د. أحمد علي ديهوم: مبدأ الفصل بين السلطات بين التأصيل التاريخي والواقع السياسي، بحث منشور بمجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة المنصورة– مصر، العدد٥٩ أبريل ٢٠١٦م، ص٧٥١

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

الفرع الثالث:جان جاك روسو

(١٧١٢م – ١٧٧٨م)[١٢]

رأى روسو ضرورة فصل السلطة التشريعية عن السلطة التنفيذية نظراً لاختلاف طبيعة كل سلطة منهما، فالسلطة التشريعية هي من حق الشعب فقط حيث أنها تمثل السيادة وبالتالي لا تمارس إلا من خلال الشعب ويكون من اختصاصها وضع الدستور والتشريعات[١٣]، أما السلطة التنفيذية فيقتصر دورها على تنفيذ القوانين والإشراف على تطبيقها[١٤].

أوجد روسو السلطة القضائية بجانب السلطتين التشريعية والتنفيذية وذهب إلى ضرورة فصلها عن السلطة التنفيذية، بحيث تقوم بها هيئة متميزة، ومع الأخذ في الاعتبار أن السلطة القضائية تخضع في مباشرتها لأعمالها للسلطة التشريعية، ولذلك أجاز روسو التظلم من أحكام السلطة القضائية إلى الشعب[١٥].

خلاصة ما سبق أن الفصل الذي أقره روسو بين السلطات الثلاث لم يقم على أساس المساواة بين السلطات، نظراً لأن السلطة التشريعية هي التي تمثل مظهر السيادة ويباشرها الشعب وحده فقط، ولا يحق له التنازل عنها أو تجزئتها فالفصل عند روسو لم يكن سوى تقسيم عمل أو فصل بين وظائف السلطات في الدولة[١٦].

---

(١٢) – جان جاك روسو هو كاتب وفيلسوف سويسري عاش منذ (١٧١٢م – ١٧٧٨م) أثرت أفكاره في قيام الثورة الفرنسية، ومن أشهر مؤلفاته العقد الاجتماعي. راجع: د. أنور أحمد رسلان: المرجع السابق، ص١٤٥

(١٣) – د. مُحَمَّد كامل ليلة: المرجع السابق، ص٥٦١

(١٤) – لوك وأخرين: العقد الاجتماعي، المرجع السابق، ص١٤١

(١٥) – د. أحمد علي ديهوم: المرجع السابق، ص٧٦٠

(١٦) – د. أنور أحمد رسلان: المرجع السابق، ص٢١٥

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

المطلب الثاني:تعريف مبدأ الفصل بين السلطات

معنى الفصل في اللغة: يقال الفصل هو الحاجز بين الشيئين، فصل بينهما فصلاً فانفصل، وفصلت الشيء فانفصل، أي قطعه فانقطع(١٧).

ويقصد بالفصل بين السلطات في المعنى الاصطلاحي، توزيع سلطات الدولة على هيئات منفصلة تستقل كل منها عن الأخرى في مباشرة وظيفتها، بحيث يكون في الدولة ثلاث سلطات.

وتتمثل هذه السلطات في السلطة التشريعية، والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية، وكل منها تقوم بوظيفتها باستقلال عن الاخرى(١٨).

وقد اختلف الفقهاء في تفسير مفهوم الفصل بين السلطات، فذهب رأي إلى أن هذا المبدأ يقصد به الفصل المطلق بين السلطات، بحيث تكون كل سلطة من سلطات الدولة الثلاث يقتصر دورها على أداء وظيفتها دون تدخل من سلطة أخرى ودون أي تعاون بين هذه السلطات في أداء وظائفها.

وذهب رأي أخر إلى ضرورة أن يكون الفصل بين السلطات فصلاً مرناً، بحيث يكون لكل سلطة من سلطات الدولة الثلاث وظيفة معينة مع وجود قدر من التعاون بينهم، وذلك نظراً لكونهم أعضاء داخل كيان واحد وهو الدولة، فهو الحل الأمثل الذي أثبت فاعليته في الإدارات الحكومية، ويكفل لسلطات الدولة المرونة الكافية في اتخاذ القرارات لما فيه صالح الدولة.

---

(١٧) – ابن منظور، لسان العرب المحيط، الجزء الرابع، بيروت، دار الجليل، ١٩٨٨م، ص١١٠١

(١٨) – د. عبدالحميد متولي، محسن خليل، سعد عصفور: القانون الدستوري والنظم السياسية، الإسكندرية، منشأة المعارف، د: ت، ص ١٤١

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

المبحث الأول:نشأة مبدأ الفصل بين السلطات وتقييمه

ونتناول في هذا المبحث نشأة مبدأ الفصل بين السلطات ومبررات وجوده وأنواعه في مطلب أول، ثم نتناول تقييم مبدأ الفصل بين السلطات وذلك بدراسة مزايا هذا المبدأ والانتقادات الموجهة له في مطلب ثان.

المطلب الأول:نشأة مبدأ الفصل بين السلطات ومبرراته وأنواعه

الفرع الأول :نشأة مبدأ الفصل بين السلطات

تعود الجذور التاريخية لنشأة مبدأ الفصل بين السلطات إلى الفيلسوف اليوناني أفلاطون[١٩] (٤٢٧ ق.م - ٣٤٧ ق.م) الذي كان يرى ضرورة أن توزع وظائف الدولة لضمان الاستقرار، ويمكن القول أن أفلاطون مهد لمبدأ الفصل بين السلطات فى

(١٩) - هو أرستوكليس بن أرستون : فيلسوف يوناني كلاسيكي، كاتب لعدد من الحوارات الفلسفية، (عاش ٤٢٧ ق.م - ٣٤٧ ق.م) ويعتبر مؤسس لأكاديمية أثينا التي هي أول معهد للتعليم العالي في العالم الغربي، معلمه سقراط وتلميذه أرسطو .وضع أفلاطون الأسس الأولى للفلسفة الغربية والعلوم، كان تلميذاً لسقراط، وتأثر بأفكاره أهم أعماله هي: الدفاع عن سقراط.، لاخيس (حوار حول الشجاعة)، فايدروس (توضيح العلاقة بين الروح والفكرة)، القانون (يعرض فيه إضافات لنظريته حول الدولة المثالية). المصدر: أفلاطون/https://ar.wikipedia.org/wiki

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

أواخر أفكاره، وذلك من خلال إقامة التوازن بين هيئات الحكم وخضوعهم كافة للقانون، ثم جاء من بعده الفيلسوف أرسطو[٢٠] (٣٨٤ ق.م - ٣٢٢ ق.م) الذي نادى بنفس مبادئ أفلاطون.

وقد ارتبط مبدأ الفصل بين السلطات باسم المفكر الفرنسي مونتسكيو[٢١] الذي قام بدراسة هذا المبدأ كأساس لتنظيم العلاقة بين السلطات العامة في الدولة ومنع الاستبداد[٢٢].

- مضمون نظرية مونتسكيو للفصل بين السلطات: يرى مونتسكيو أن فصل السلطات وتوزيعها هو أمر ضروري، فأخطر ما يهدد الحرية والأقرب إلى الاستبداد هو جمع السلطات في يد واحدة، حتى ولو كانت اليد الواحدة هذه هي قبضة الشعب ذاته، أو مجلس منبثق عنه، فالحرية تمثل الهدف الأساسي للإنسان[٢٣].

---

(٢٠) - وهو فيلسوف يوناني، تلميذ أفلاطون ومعلم الإسكندر الأكبر، وواحد من عظماء المفكرين، (عاش ٣٨٤ ق.م - ٣٢٢ ق.م) تغطي كتاباته مجالات عدة، منها الفيزياء والشعر والمسرح والموسيقى والمنطق والبلاغة واللغويات والسياسة والحكومة والأخلاقيات وعلم الأحياء وعلم الحيوان. وهو واحد من أهم مؤسسي الفلسفة الغربية
المصدر: أرسطو/https://ar.wikipedia.org/wiki

(٢١) - هو فقيه فرنسي من أسرة عريقة، ولد في بوردو عام١٦٨٩م، وتوفي عام ١٧٥٥م في باريس وأشهر كتبه روح القوانين وهو أخر وأهم مؤلفاته. راجع: د. زكي عبدالمتعال: تاريخ النظم السياسية والقانونية والاقتصادية، مطبعة نوري، القاهرة، ص٣٩

(٢٢) - د. عبدالغني بسيوني، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، القاهرة، مطابع السعدي، ٢٠٠٤م، ص٢٦٠

(٢٣) - د. حسن مصطفى البحري، الرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية كضمان لنفاذ القاعدة الدستورية، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٦م، ص٢٠٦

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

وقد انتهج مونتسكيو مبدأ الفصل بين السلطات وذلك ضماناً لحرية الافراد، وحدد بناءً على ذلك طبيعة العلاقة بين السلطات الثلاث في الدولة، والتي تقوم على أساس التوازن والتعاون فيما بينها، حتى لا يكون هناك اعتداء على حرية الافراد(٢٤)، وهو ما يطلق عليه الفصل المرن بين السلطات.

وبالرغم من أن العديد من المفكرين والفلاسفة قد سبقوه إلى تلك الفكرة وذلك المبدأ إلا أنه يُعد المرجع الأساسي لمبدأ الفصل بين السلطات، حيث استطاع بأفكاره واهتمامه بحريات الأفراد أن يبلور الفكرة بالصورة التي جعلت أغلب دساتير الدول الحديثة تأخذ بها(٢٥).

وقد أخذت فرنسا بمبدأ الفصل بين السلطات في الدساتير الفرنسية المختلفة بداية من دستور ١٧٩١م وحتى دستور ١٩٥٨م، وطبقته بعد الحرب العالمية الأولى العديد من الدول، وهو النظام السائد في معظم الدول ذات النظام الجمهوري(٢٦).

وفي إنجلترا: نجد أن كروميل(٢٧)(وُلد في ٢٥ أبريل ١٥٩٩ وتوفي في ٣ سبتمبر ١٦٥٨) مؤسس الجمهورية في إنجلترا، هو أول من أصدر دستوراً متضمناً الفصل بين السلطات في البلاد، وذلك كرد فعل ضد استبداد الملوك والأمراء في إنجلترا، إلا أن كروميل لم يكن عند ذلك يفكر في تطبيق مبدأ نظري فقط، وإنما أراد في حقيقة الأمر القضاء على الاستبداد الذي تولد عن البرلمان، فقام بفصل السلطة التنفيذية عن السلطة التشريعية، كما حرص أيضاً على استقلال السلطة القضائية، إلا أنه

---

(٢٤) - مونتسكيو: روح القوانين، الجزء الأول، ترجمة عادل زعيتر، القاهرة، ١٩٥٣م، ص٢٣٣

(٢٥) - د. عبدالحميد متولي: القانون الدستوري والأنظمة السياسية، الإسكندرية، منشأة المعارف، ١٩٩٣م، ص٢١٢

(٢٦)- د. داود الباز، النظم السياسية، الدولة والحكومة في ضوء الشريعة الإسلامية، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٦م، ص٢٥٥

(٢٧) - أوليفر كروميل (٢٥أبريل ١٥٩٩- ٣سبتمبر ١٦٥٨) قائد عسكري وسياسي إنجليزي، يُعرف بأنه هزم الملكيين في الحرب الأهلية الإنجليزية، جعل إنجلترا جمهورية وقاد كومنولث إنجلترا.https://ar.wikipedia.org/wiki

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

بانقضاء عهده وعودة الملكية في إنجلترا تلاشت أعمال هذا الرجل ولم يبق لها أثراً لا في إنجلترا ولا في البلدان الأخرى المجاورة(٢٨).

ومبدأ الفصل بين السلطات في مضمونه الصحيح هو قاعدة من قواعد فن السياسة، ولكي تسير مصالح الدولة سيراً حسناً، وحتى تُصان الحقوق والحريات الفردية، يجب ألا تركز السلطات كلها في هيئة واحدة، ولو كانت تعمل باسم الشعب(٢٩)

وبذلك فإن مبدأ الفصل بين السلطات يُعد سلاح من أسلحة الكفاح ضد الحكومات المستبدة، وعلى هذا المفهوم ترسخ المبدأ في معظم الدساتير الغربية، وانتقل منها إلى الكثير من الدساتير العربية.

الفرع الثاني:مبررات مبدأ الفصل بين السلطات

أولاً: منع الاستبداد وصيانة الحريات:

يرى فقهاء القانون الدستوري أن الاخذ بمبدأ الفصل بين السلطات يوقف كل نزعة استبدادية، كما أنه إذا لم تكن سلطة القضاء منفصلة عن سلطة التشريع فإن حريات الأفراد تكون مهددة، لأن حرية الأفراد وحياتهم تصبحان بدون أي ضمان ما دام القاضي هو نفسه المشرع(٣٠).

---

(٢٨)- د. ماهر إبراهيم عبيد، العلاقة بين السلطات الثلاث في الدولة، دراسة مقارنة بالنظام الإسلامي، رسالة دكتوراه، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، ٢٠١١م، ص٢٣٣

(٢٩) - د. سليمان مُحَمَّد الطماوي، السلطات الثلاث في الدساتير العربية المعاصرة وفي الفكر السياسي الإسلامي، الطبعة الخامسة، مطبعة جامعة عين شمس، ١٩٨٦م، ص ٤٦٨

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

وإذا كان تركيز السلطة في يد هيئة أو سلطة واحدة يؤدي إلى الاستبداد، فإن توزيعها على عدة سلطات يحول دون ذلك، نظراً لأنه توجد وسائل للرقابة المتبادلة بين السلطات وهو ما يحول دون اعتداء سلطة على أخرى، والضمان من تعسف السلطة، وحماية الحريات الفردية وصيانتها(٣١).

ثانياً: تحقيق شرعية الدولة وإتقان وظائفها:

إن مبدأ الفصل بين السلطات يعتبر من أهم الضمانات الأساسية التي تكفل قيام الدولة القانونية التي يسود فيها حكم القانون، فهو وسيلة فعالة لاحترام القوانين وتطبيقها تطبيقاً عادلاً وسليماً، بحيث تخضع السلطات الحاكمة للدستور والقانون وليس للأفراد.

فالعمل بمبدأ الفصل بين السلطات يؤدي إلى احترام القوانين وتطبيقها، على خلاف مبدأ تركيز السلطات الذي يؤدي بدوره إلى عدم استقرار القوانين في الدولة وعدم احترامها.

كما أن مبدأ الفصل بين السلطات يضمن تحقيق مبدأ المشروعية، حيث يقتضي أن تتسم قواعد التشريع بالعمومية والتجريد، فتصدر التشريعات عن السلطة التشريعية دون النظر إلى الحالات الفردية، بل إن القاعدة القانونية تطبق على كل فرد تتوافر فيه شروط تطبيقها.

---

(٣٠) - د. ثروت بدوي، النظم السياسية، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٧٩م، ص٣٠٤

(٣١) - د. مُحَمَّد رفعت عبدالوهاب، مبادئ النظم السياسية، بيروت: منشورات الحلبي، ٢٠٠٢م، ص٢٠١

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

إن مبدأ الفصل بين السلطات يترتب عليه تحقيق مبدأ تقسيم العمل، والذي يؤدي إلى إتقان الدولة بكامل سلطاتها لوظائفها وحسن سير العمل، لأن مبدأ التخصص في العمل يحقق الإجادة والإتقان(٣٢)، حيث أن زيادة أدوار الدولة والمطلوب منها أداؤها، تطلب ذلك ضرورة توزيع الوظائف على سلطات مختلقة تتولى القيام بها

الفرع الثالث:أنواع الفصل بين السلطات

اختلف الفقهاء بشأن تفسير المقصود بمبدأ الفصل بين السلطات فمنهم من يرى(٣٣) أن المقصود بالفصل هو الفصل المطلق بين السلطات ويرى أخرون(٣٤) أن الفصل المقصود هو الفصل المرن بين السلطات.

أولا: الفصل المطلق بين السلطات

ويقصد بالفصل المطلق بين السلطات، أن كل سلطة من سلطات الدولة الثلاث، التنفيذية والتشريعية والقضائية يقتصر دور كل منها على القيام بوظيفتها الأساسية المنوطة بها باستقلال تام ودون تدخل من أي سلطه أخرى، ودون وجود أي تعاون بين هذه السلطات في أداء هذه الوظائف.

إلا أن هذا الرأي (الفصل المطلق) لم يلق التأييد من قبل المنادين بأن يكون الفصل بين السلطات فصلاً مرناً

ثانياً: الفصل المرن بين السلطات

---

(٣٢) – د. ثروت بدوي، المرجع السابق، ص٣٠٥

(٣٣) – راجع: د. طعيمة الجرف: نظرية الدولة والمبادئ العامة للأنظمة السياسية ونظم الحكم، مكتبة القاهرة الحديثة، الطبعة الرابعة، ١٩٧٣م، ص٥١٦

(٣٤) – د. مُحَمَّد ميرغني خيري: الوجيز في النظم السياسية والقانون الدستوري المغربي، الجزء الأول، دون ناشر، ١٩٧٩م، ص١٧٨

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

ويرى أنصار هذا الرأي(٣٥) أن الفصل المقصود هو الفصل المرن، نظراً لأن كل سلطه من سلطات الدولة تختص بوظيفة معينة، في ظل وجود قدر من التعاون فيما بينهم، حيث أن هذه السلطات ليست سوى أعضاء داخل كيان واحد وهو الدولة.

ويتمثل هذا التعاون في وجود قدر من المشاركة بين سلطات الدولة الثلاث في ممارسة الاختصاصات، وعلى جانب أخر لابد من وجود نوع من الرقابة المتبادلة بين سلطات الدولة، بحيث إذا تجاوزت سلطة اختصاصاتها أو تعسفت في استخدامها أو حتى أساءت استعمالها تصدت لها السلطات الأخرى(٣٦).

ويرى الباحث أن الفصل المرن بين السلطات هو الأفضل والأجدر بالتطبيق حيث أن وجود قدر من التعاون والرقابة بين السلطات يؤدي إلى عدم تعسف أي سلطة مما يحقق الهدف من المبدأ، كما أن الواقع العملي يفرض وجود تعاون بين السلطات فيما بينها.

المطلب الثاني:تقييم مبدأ الفصل بين السلطات

كما أن لمبدأ الفصل بين السلطات عدة مزايا، فإن عليه بعض الانتقادات التي وجهها له بعض فقهاء القانون وهو ما سنتناوله في هذا المطلب

---

(٣٥) - د. أحمد علي ديهوم: مبدأ الفصل بين السلطات بين التأصيل التاريخي والواقع السياسي، بحث منشور بمجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة المنصورة- مصر، العدد٥٩ أبريل ٢٠١٦م، ص٧٠٩ وما بعدها

(٣٦) - د. سعاد الشرقاوي: النظم السياسية في العالم المعاصر، الجزء الأول، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٨٢م، ص١٣٢

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

الفرع الأول:مزايا مبدأ الفصل بين السلطات

١- يشكل مبدأ الفصل بين السلطات ضمانة أساسية لقيام الدولة الديمقراطية، وذلك عن طريق فهم العلاقة المتبادلة بين السلطات الثلاث، التشريعية والتنفيذية والقضائية.

٢- إن مبدأ الفصل بين السلطات يوفر الحماية المطلوبة لحقوق الانسان ومنع الاستبداد وتعسف السلطة، فإذا تملك شخص واحد السلطة، فإنه ينحرف بها، وعلى ذلك فإن أي نظام عادل يستوجب أن يقوم على أساس عدة سلطات مستقلة، وبناء على ذلك فإن مبدأ الفصل بين السلطات يتضمن تحقيق أمن المواطنين(٣٧).

٣- إن التطور الذي طرأ على مفهوم الدولة وسلطاتها، قد سايره في تطوره تطور في مفهوم الفصل بين السلطات، فقد كان في بداية ظهوره مبدأ جامد والفصل كان مطلقاً بين سلطات الدولة، ثم تطور المبدأ إلى الفصل المرن والمتوازن بحيث أصبح هناك تعاون بين سلطات الدولة في ممارسة اختصاصاتها.

٤- إن هذا المبدأ يعتبر ضمانة لعدم استغلال سلطة لسلطة أخرى، فتكون سلطات الدولة متساوية أو متناسقة ولا تستطيع سلطة التعدي على سلطة أخرى، فهذا المبدأ يعتبر وسيلة فعالة للرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، فالسلطة التنفيذية مسؤولة سياسياً أمام البرلمان، وبطريقة غير مباشرة أمام الهيئة الناخبة، لأنها تتكون من نواب منتخبين انتخاباً مباشراً(٣٨).

---

(٣٧) - د. مُحَمَّد أحمد المسلماني، القانون الدستوري والنظم السياسية، دراسة مقارنة بالمبادئ الدستورية في الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ٢٠١٥م، ص٤٧٢

(٣٨) - د. إسماعيل عبدالفتاح ومُحَمَّد منصور هيبة، النظم السياسية وسياسات الاعلام، الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب، ٢٠٠٥م، ص٩٨

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

٥- يحقق المبدأ استقلال السلطة القضائية، وبالتالي يضمن تحقيق العدل والمساواة بين المتنازعين أمام القضاء، فإذا لم تكن سلطة القضاء منفصلة عن باقي السلطات، فإن حقوق الأفراد وحرياتهم تكون مهددة وبدون أي ضمان يحميها أو يحافظ عليها من تعسف السلطة أو سوء استخدام السلطة ضد حقوق الأفراد وحرياتهم.

الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة لمبدأ الفصل بين السلطات

١- أن العمل بمبدأ الفصل بين السلطات يؤدي إلى تعدد الهيئات التي تمارس السلطة العامة، وهو ما يضعف سلطة كل منهم في مباشرة وظيفتها، الامر الذي يترتب عليه تجزئة المسؤولية وتقسيمها، وبالتالي يشجع كل هيئة على التهرب من المسؤولية وإلقائها على هيئات أخرى غيرها، مما يترتب عليه صعوبة تحديد ومعرفة المسؤول الحقيقي.

٢- أن فكرة الفصل بين السلطات هي فكرة وهمية ويصعب تحقيقها وسرعان ما تعمل إحدى السلطات بالسيطرة على السلطات الأخرى، وبالتالي يكون المبدأ نظرياً يصعب تحقيقه.

٣- إن تطبيق المبدأ في الواقع العملي أمر غير ممكن، نظراً لأن مباشرة السيادة بواسطة هيئات مستقلة عن بعضها البعض يعد أمر غير مستطاع، لأن هذه الوظائف متصلة ببعضها البعض، فالدولة بمثابة الجسد الواحد وسلطاتها تعد أعضاء في هذا الجسد. والفصل يؤدي إلى الخطر على كيان الدولة، خاصة في أوقات الأزمات التي تحتاج إلى تجميع القوى وتركيز السلطات، حتى يتم التغلب على الخطر[٣٩].

(٣٩) - د. عبدالحميد متولي، القانون الدستوري والأنظمة السياسية، المرجع السابق، ص٣٦٥-٣٦٧

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

-الرد على الانتقادات السابقة: إن الانتقادات التي ساقها أصحاب الرأي المعارض لمبدأ الفصل بين السلطات مردود عليها بالآتي:

١- إن الفصل بين السلطات هو سلاح من أسلحه الكفاح ضد السلطة المطلقة(٤٠) التي قد تعسف بالحريات العامة للأفراد.

٢- إن المقصود بالفصل ليس الفصل المطلق بين السلطات وإنما هو الفصل المرن الذي يسمح بالقدر اللازم من التعاون والرقابة المتبادلة بين سلطات الدولة الثلاث وصولا لتحقيق الصالح العام. فهذا الفصل المرن يعد من أنجح الوسائل التي تهيئ جواً من الاعتدال في شؤون الحكم(٤١).

(٤٠) - د. محمد كامل ليلة: النظم السياسية، الدولة والحكومة، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٦٩م، ص٥٦٤

(٤١) - د. سليمان محمد الطماوي، السلطات الثلاث في الدساتير العربية المعاصرة وفي الفكر السياسي الإسلامي، الطبعة الخامسة، مطبعة جامعة عين شمس، ١٩٨٦ م، ص٤٧١

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

المبحث الثاني:تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات في النظامين البرلماني والرئاسي

ونتناول هذا المبحث في مطلبين متتاليين، نخصص المطلب الأول لدراسة مفهوم مبدأ الفصل بين السلطات في النظام البرلماني، ثم نتناول في المطلب الثاني مفهوم مبدأ الفصل بين السلطات في النظام الرئاسي.

المطلب الأول:تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات في النظام البرلماني

يأخذ النظام البرلماني بمبدأ الفصل بين السلطات، ولكن هذا الفصل ليس فصلاً تاماً، وإنما هو فصل يتميز بالتوازن بين كل من السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية، فكل سلطة منهما تمارس نوعاً من الرقابة على أعمال السلطة الأخرى.

الفرع الأول:خصائص النظام البرلماني

يري البعض[٤٢] أن النظام البرلماني هو نظام يكون فيه الفصل بين السلطتين التنفيذية والتشريعية فصلاً معتدلاً يسمح بوجود توازن وتعاون بين هاتين السلطتين، بحيث لا تطغى سلطة منهما على الأخرى، وبحيث لا يقتصر عمل كل سلطة على مزاولة نشاطها فقط وإنما يتجاوز ذلك إلى المساهمة في وظيفة السلطة الأخرى.

ومن هنا نجد أن النظام البرلماني يقوم على مبدأين أساسيين هما: ثنائية السلطة التنفيذية، التوازن بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية.

أولاً: ثنائية السلطة التنفيذية:

---

(٤٢) – د. سليمان مُحَمَّد الطماوي، السلطات الثلاث، المرجع السابق، ص٣٢٩

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

ويقصد بثنائية السلطة التنفيذية أن هذه السلطة تتكون من عنصرين أساسيين، وهما رئيس الدولة وهو غير مسؤول سياسياً ووزارة تباشر السلطة الفعلية ومسؤولة سياسياً.

- رئيس الدولة:

ويتميز النظام البرلماني بأن رئيس الدولة (رئيس الجمهورية أو الملك) يكون غير مسؤول عن أعماله من الناحية السياسية أمام البرلمان(٤٣)، فرئيس الدولة لا يمارس صلاحيات السلطة التنفيذية من الناحية الفعلية، وإنما يمارسها عن طريق الوزارة التي تكون بدورها المسؤولة سياسياً أمام البرلمان، ويعد ذلك تطبيق لمبدأ تلازم السلطة والمسؤولية، فحيث توجد السلطة توجد المسؤولية فالسلطة بلا مسؤولية تعتبر ظلماً محققاً(٤٤).

وبناءً على ما تقدم فإنه لا يكون لرئيس الدولة في الأنظمة السياسية البرلمانية أي سياسة خاصة أو برنامج شخصي يملكه، فهو لا يقوم بوضع السياسة العامة للدولة بنفسة، فالأمر متروك للوزارة التي تكون مسؤولة في النظام البرلماني، وسلطات رئيس الدولة لا تتعدى أن تكون مجرد سلطات رمزية لا أكثر(٤٥).

- المسؤولية السياسية للوزارة:

إذا كان رئيس الدولة غير مسؤول سياسياً نظراً لأنه لا يملك سلطات تنفيذية، فإن الوزارة تعد المسؤول الأول أمام البرلمان، حيث أنها تملك كافة السلطات التنفيذية طبقاً للنظام البرلماني.

---

(٤٣) - د. محمد رفعت عبدالوهاب، الأنظمة السياسية، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٥م، ص٣٢١

(٤٤) - د. عبدالغني بسيوني عبدالله، سلطة ومسؤولية رئيس الدولة في النظام البرلماني، ط١، لبنان: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ١٩٩٥م، ص٣

(٤٥) - د. إبراهيم عبدالعزيز شيحا، النظم السياسية-الدول والحكومات، الإسكندرية، منشأة المعارف، ٢٠٠٣م، ص٣٧٨

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

فالوزراء هم من يمارسون السلطة التنفيذية الفعلية وذلك بإشراف رئيس الوزراء أو الوزير الأول

والوزارة عادة تتكون من جزب الأغلبية أو من مجموعة من الأحزاب الحاصلين على النسبة الأعلى في الانتخابات البرلمانية.

ويقوم مجلس الوزراء (رئيس الوزراء بالتعاون مع الوزراء) برسم السياسة العامة للدولة وبناءً عليها يقوم كل وزير بتنفيذ ما يخصه منها في وزارته.

ثانياً: التوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية:

ويقصد بالتوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، أن تتعاون كل سلطة مع الأخرى فيما تملكه من وسائل تستهدف تحقيق التوازن بينهما، فلا تطغى أحدهما على الأخرى.

فالسلطة التنفيذية تملك المساهمة في الوظيفة التشريعية عن طريق اقتراح القوانين أو مناقشتها، وهذا فضلاً عن اختصاص السلطة التنفيذية في إصدار القرارات التنظيمية، وغالباً ما يتم اختيار الوزراء في النظام البرلماني من بين أعضاء البرلمان(٤٦).

وتملك السلطة التشريعية مساءلة الحكومة سياسياً عن تصرفاتها مسؤولية فردية ومسؤولية جماعية، فتملك مساءلة كل وزير على حده فيما يتعلق بوزارته، كما تملك مساءلة الوزارة كاملة عن السياسة العامة للدولة، ويستطيع البرلمان أن يسحب الثقة من وزير أو من الوزارة ككل.

كما أنه من صور التعاون والتوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، تعطي بعض الدساتير التي تأخذ بالنظام البرلماني سلطة اقتراح تعديل الدستور لكل من السلطتين التشريعية والتنفيذية، ويكون الهدف من ذلك أن تكون هناك ثنائية في سلطة اقتراح

---

(٤٦) - د. عبدالحميد متولي، المرجع السابق، ص١٩٣

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

التعديل بحيث إذا دعت الضرورة إلى تعديل الدستور وتقاعست إحدى السلطتين عن اقتراح التعديل قامت السلطة الأخرى بالاقتراح بالتعديل(٤٧).

الفرع الثاني:تقييم مبدأ الفصل بين السلطات في النظام البرلماني

أولاً: مزايا النظام البرلماني:

١- يقوم النظام البرلماني على تحقيق التعاون والانسجام بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، حيث يكون أعضاء البرلمان وأعضاء الحكومة لديهم الخبرة الكافية مما يجعل التشريعات متطابقة مع السياسة العامة للدولة.

٢- أن النظام البرلماني يصلح للدول التي ترغب في المحافظة على النظام الملكي (كما هو في إنجلترا)، كما يجوز في الدول التي يتم تعيين رئيسها عن طريق انتخابات ولكن السلطة التنفيذية تكون في يد الحكومة.

٣- يتميز هذا النظام بالمسؤولية السياسية، نظراً لكون الحكومة مسؤولة سياسياً أمام البرلمان وبالتالي تؤدي هذه المسؤولية إلى استحالة التهرب من الأخطاء وسهولة معرفة المسؤول الحقيقي عن الخطأ(٤٨).

ثانياً: عيوب النظام البرلماني:

١- يؤدي النظام البرلماني إلى إضاعة وقت الوزراء، حيث يقضي الوزراء معظم أوقاتهم في مواجهات ومناقشات مع السلطة التشريعية فيحضرون جلسات البرلمان والرد على الأسئلة والاستجوابات، وهذا لا يعطيهم الوقت الكافي للقيام بشؤون وزاراتهم.

---

(٤٧) - د. رجب محمد الكحلاوي: الوجيز في النظام الدستوري في المملكة العربية السعودية والأنظمة المقارنة، الرياض، الشقري للنشر وتقنية المعلومات، ١٤٤٠هـ، ص١٢٧

(٤٨) - د. إسماعيل عبدالفتاح ومحمد منصور هيبة، المرجع السابق، ص٩٨

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

٢- أن هذا النظام يؤدي إلى عدم استقرار الوزارات، وذلك نظراً لتشكيل حكومات ائتلافية مكونة من عدة أحزاب غير متجانسة في أهدافها السياسية وبرامجها الانتخابية(٤٩).

٣- أن هذا النظام وإن كان يقوم على وجود رئيس واحد للسلطة التنفيذية، فالواقع أن رئيس الوزراء أو رئيس الحكومة هو رئيس لمجموعة من الوزراء، عليه تقدير أراء الوزراء وأخذها في الاعتبار وذلك حتى يتمكن من الحصول على تعاونهم ومساندتهم له.

المطلب الثاني:تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات في النظام الرئاسي

الفرع الأول:خصائص النظام الرئاسي

يقوم النظام الرئاسي على الفصل التام بين السلطات، فكل سلطة من السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية تتمتع بالاستقلال الذاتي في مواجهة السلطتين الأخرتين، فلكل منهم وظيفة معينة يقوم بأدائها دون التدخل في اختصاص سلطة أخرى، كما يتميز النظام الرئاسي بفردية السلطة التنفيذية، فرئيس الدولة هو نفسه رئيس السلطة التنفيذية.

وعلى ذلك فإن النظام الرئاسي يتميز بخاصيتين رئيستين وهما: تركيز السلطة التنفيذية في يد رئيس الجمهورية، والفصل التام بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.

أولاً: تركيز السلطة في يد رئيس الجمهورية:

---

(٤٩) - د. عبدالغني بسيوني عبدالله، المرجع السابق، ص٢٩٥

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

إذا كان المعروف أن النظام البرلماني يقوم على ثنائية السلطة التنفيذية، فإن النظام الرئاسي يقوم على أساس فردية السلطة التنفيذية، بمعنى أن السلطة التنفيذية تتركز في يد واحدة وهي يد رئيس الجمهورية، فرئيس الجمهورية يمارس السلطة الفعلية، ويتم اختياره من قبل الشعب رئيساً للدولة والحكومة، وله الحق في اختيار من يعاونه في مباشرة السلطة التنفيذية، وله الحق في إعفاء من يريد من معاونيه من مناصبهم، وهو بذلك يعد الرئيس الإداري الأعلى للوزراء(٥٠).

رئيس الدولة في النظام الرئاسي هو الذي يقوم بوضع السياسة العامة للدولة، ويُشرف على تنفيذها وذلك بمساعدة الوزراء كل حسب اختصاصه وهم يخضعون للمساءلة أمامه، فالوزراء في النظام الرئاسي هم مجرد أداة لتنفيذ سياسة رئيس الدولة(٥١).

ولا يوجد في النظام الرئاسي مجلس وزراء بالمعنى الدقيق، فرئيس الدولة هو المسؤول أمام الشعب عن تصرفاته وتصرفات وزرائه، وعلى ذلك فالوزراء لا يُسألون عن أعمالهم إلا أمام الرئيس فقط.

وقد يستشير رئيس الدولة الوزراء في أحد المسائل الخاصة بالدولة، فقد يجتمع الرئيس بالوزراء، لكن هذه الاجتماعات تقتصر على المناقشة وإبداء الرأي في المسائل المعروضة عليهم، أما القرار النهائي يكون لرئيس الدولة دون اعتبار لآراء الوزراء.

ثانياً: الفصل التام بين السلطات:

تمارس كل سلطة من سلطات الدولة وظيفتها المحددة لها دون التدخل في اختصاص سلطة أخرى، وعلى ذلك تقتصر وظيفة السلطة التشريعية على إصدار القوانين ولا يحق لها أن تباشر عملاً يدخل في وظيفة السلطتين الأخرتين، وكذلك تقتصر وظيفة السلطة التنفيذية على إصدار القرارات الإدارية العامة، وبذلك لا يحق لها أن تباشر عملاً تشريعياً أو قضائياً.

---

(٥٠) - د. عبدالحميد متولي، المرجع السابق، ص١٩١

(٥١) - راجع: د. داود الباز، المرجع السابق، ص٢٥٥

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

كما أن السلطة القضائية تزاول وظيفتها القضائية في تطبيق القوانين على المنازعات المعروضة أمامها دون القيام بعمل تشريعي أو تنفيذي(٥٢).

ومن مقتضى الفصل التام بين السلطات أنه لا يجوز لرئيس الدولة بصفته رئيساً للسلطة التنفيذية أن يتدخل في أعمال السلطة التشريعية، فلا يجوز له دعوة البرلمان للانعقاد أو حل البرلمان وليس له حق اقتراح القوانين، وبالمثل لا يجوز للسلطة التشريعية متمثلة في البرلمان أن تتدخل في أعمال السلطة التنفيذية، فلا يجوز لها فرض رقابة على رئيس الدولة أو الوزراء، فلا يجوز للبرلمان مثلاً مساءلة الرئيس أو الوزراء سياسياً أو طرح الثقة بهم، أو توجيه الأسئلة والاستجوابات لهم(٥٣).

الفرع الثاني:تقييم مبدأ الفصل بين السلطات في النظام الرئاسي

أولاً: مزايا النظام الرئاسي:

١- يساعد هذا النظام على استقلال الوزراء عن السلطة التشريعية وعدم إضاعة أوقاتهم في الأسئلة والاستجوابات، فيكون لديهم الوقت الكافي للعمل بوزاراتهم وإظهار أفضل أداء لديهم مما يحقق نجاح الحكومة.

٢- أن هذا النظام يحقق الاستقرار السياسي، نظراً لأن الرئيس (وبصفته رئيساً للسلطة التنفيذية والحاكم الفعلي) ينتخب لمدة محددة وفقاً نص الدستور وبذلك يمكنه أن يجد الوقت الكافي لتنفيذ سياساته وخططه الأمر الذي يساعده للوصول إلى

(٥٢) - د. فؤاد العطار، النظم السياسية والقانون الدستوري، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٧٣م، ص٣٢٣

(٥٣) - د. مُحَمَّد رفعت عبدالوهاب، المرجع السابق، ص٣٤٧

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

النتائج الإيجابية المرجوة، هذا بالإضافة إلى أن استقلاله عن السلطة التشريعية يجعله ينفذ خططه وبرنامجه دون معارضة تضيع وقته وتشتت جهوده(٥٤).

٣- إن النظام الرئاسي يقوم على مبدأ الفصل التام بين السلطات، وهو الامر الذي يعطي لكل منها فرصة تركيز جهودها في مجال اختصاصها، وبناءً على ذلك تكون السلطات في النظام الرئاسي أكثر كفاءة في عملها وأداء مهامها.

٤- يحقق النظام الرئاسي الاستقرار الإداري لرئيس الدولة، نظراً لأنه منتخب مباشرة من قِبل الشعب بشكل مباشر، فتكون له صلاحيات وسلطات واسعة.

ثانياً: عيوب النظام الرئاسي:

١- إن جمع رئيس الدولة للسلطات الواسعة في يده دون محاسبة من أحد يؤدي في النهاية للديكتاتورية في نظام الحكم.

٢- إن من خصائص النظام الرئاسي منع سحب الثقة من الرئيس من قِبل البرلمان، وهو الأمر الذي يؤدي إلى جعل الرئيس محصناً من أي تهديد بإسقاطه ويصبح بالتالي غير مسؤول عن تصرفاته الادارية(٥٥).

٣- هذا النظام يتسبب في إقامة خصومة دائمة بين الرئيس والبرلمان، نظراً للاستقلال الذي يتمتع به كل منهما، فيقف كل منهما على نقيض الأخر ويهاجمه ويؤدي ذلك للفوضى في النهاية.

---

(٥٤) - د. مُحَمَّد نصر مهنا، في نظرية الدولة والنظم السياسية، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، ١٩٩٩م، ص٢٧٨

(٥٥) - د. سليمان مُحَمَّد الطماوي، المرجع السابق، ص٤٥

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

المبحث الثالث:مفهوم مبدأ الفصل بين السلطات في الشريعة الإسلامية

ونتناول في هذا المبحث موقف الشريعة الإسلامية من مبدأ الفصل بين السلطات، وذلك في مطلبين متتاليين على النحو التالي: -

المطلب الأول:مبدأ الفصل بين السلطات في عهد الخلفاء الراشدين

عندما أقام الرسول (ﷺ) نظام الحكم الإسلامي بالمدينة المنورة، جمع سلطات الدولة الثلاث (التشريعية والتنفيذية والقضائية) في يده، فكان هو ﷺ بمثابة الحاكم للدولة الإسلامية ويقوم أيضاً بإعداد الجيوش وإعلان الحرب، وعقد الصلح، وإبرام المعاهدات والاتفاقيات، كما كان (صلى الله علية وسلم) يقوم بتعيين الحكام والقضاة، وهكذا يتضح لنا أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) كان يجمع بين سلطات الدولة الثلاث، وأنه لم يكن هناك ما يعرف بفصل السلطات في العهد النبوي[٥٦]، إلا أنه روي عنه أنه كان يستشير أصحابه في الكثير من الأمور سواء بشكل فردي أو بشكل جماعي[٥٧]

كان الرسول (ﷺ) هو المثل الأعلى للخلفاء الراشدين وأصحابه في التربية السياسية[٥٨]، ولذلك فقد سار الخلفاء الراشدين على نفس النهج الذي رسمه الرسول (ﷺ) في إدارة شؤون الدولة الإسلامية، ولذلك كان الخلفاء الراشدين أحرص الناس على

---

(٥٦) - راجع: د. عبدالكريم فتحي، الدولة والسيادة في الفقه الإسلامي، القاهرة، مكتبة وهبة، ١٩٨٤م، ص ١٩٦

(٥٧) - راجع: ابن جرير الطبري: تاريخ الأمم والملوك، ج٣، القاهرة، دار المعارف، ١٩٦٦م، ص٢١٠

(٥٨) - راجع: ابن هشام: السيرة النبوية، الجزأين الأول والثاني، القاهرة، مطبعة الحلبي، ١٩٥٥م، ص٥٠١ وما بعدها

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

الشورى في أمور المسلمين، وقد حملهم الوازع الديني على الزهد في الدنيا وكل ما فيها من سلطة وحكم، فقد كان الوازع الديني خير ضمانة لحماية حقوق وحريات الأفراد في الدولة الإسلامية.

وفي ظل اتساع الدولة الإسلامية في عهد الخليفة عمر بن الخطاب، ظهرت ملامح للفصل بين السلطات، حيث اعتبر الفاروق عمر بن الخطاب هو أول من وضع أساساً للسلطة القضائية(٥٩)، حيث قام بتعيين القضاة في المدينة وسائر المدن الإسلامية. ومن هنا يتضح فصل السلطة القضائية عن باقي سلطات الدولة، ولكن هذا الفصل لم يكن سببه الخشية من إساءة استعمال السلطة، وإنما كان سببه كثرة انشغال الخليفة بأمور السياسة والفتوحات الإسلامية.

نخلص مما سبق أن الوازع الديني كان يحل محل نظرية الفصل بين السلطات، وأنه في عهد الخلفاء الراشدين كان أكثر تأثيراً من نظرية الفصل بين السلطات في حماية حريات الأفراد وحقوقهم من الاستبداد وإساءة استعمال السلطة.

ويرى الباحث أن الوازع الديني يُعد الأكثر ضمانة للحريات ومنع الاستبداد بالسلطة، فهو يمثل أعلى درجات التربية السياسية المطلوبة في هذا الزمان لضمان الحقوق والحريات.

المطلب الثاني:موقف الفكر الإسلامي من مبدأ الفصل بين السلطات

بعد أن تناولنا مبدأ الفصل بين السلطات في العهد النبوي وعهد الخلفاء الراشدين، نتناول في هذا المطلب موقف علماء الفقه الإسلامي من مبدأ الفصل بين السلطات.

---

(٥٩) - راجع: بن الجوزي: أبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن مُحَمَّد، سيرة عمر بن الخطاب، القاهرة، مطبعة الانوار المحمدية، ١٩٩١م، ص٥٨

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

وقد انقسم الفقه الإسلامي إلى اتجاهين متعارضين، أقر أحدهما بأن مبدأ الفصل بين السلطات هو مبدأ موجود في الفقه السياسي الإسلامي، بينما ذهب الاتجاه الاخر إلى أن مبدأ الفصل بين السلطات ليس له أساس في الفقه السياسي الإسلامي، وفيما يلي نتناول الاتجاهين بشيء من التفصيل.

الفرع الأول:الاتجاه الرافض لمبدأ الفصل بين السلطات

ذهب أصحاب هذا الرأي(٦٠) إلى عدم الاخذ بمبدأ الفصل بين السلطات، وذلك لعدة حجج نذكر منها الاتي:

١- أن سلطات الدولة الثلاث كانت مرتكزة في يد النبي (ﷺ)، فقد كان هو المشرع والقاضي والحاكم وقد سار الخلفاء الراشدين من بعده على ذلك طوال فترة الخلافة الإسلامية فيما بعد.

٢- أن نظام الحكم الإسلامي يقوم على وحدة الامة الإسلامية ووحدة جهة سلطات الامر والنهي، وتقسيم السلطات لا يتناسب مع هذه الوحدة، لأن تعدد السلطات يؤدي إلى تعدد الولاءات وبالتالي تعدد التبعية ويوقع الناس في الحيرة والارباك.

٣- إن النصوص التشريعية لم تحدد شكلاً معيناً من أشكال الدولة الإسلامية، ومن ثم لا يجوز استحداث نظام جديد يفرق وحدة الدولة.

٤- إن مبدأ الفصل بين السلطات هو من إفرازات الفكر الغربي الأوروبي القائم على التعارض والتصادم بين المصالح، بعكس التشريع الاسلامي الذي يقوم على مصلحة الامة وليس به تعارض أو تصادم.

---

(٦٠) - د. سليمان مُحَمَّد الطماوي، السلطات الثلاث، المرجع السابق، ص٢٢٤

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

الفرع الثاني:الاتجاه المؤيد لمبدأ الفصل بين السلطات

استدل القائلين [٦١] بمبدأ الفصل بين السلطات في النظام الإسلامي إلى الاتي: -

١- إن الفصل بين السلطات يحقق مصلحة الامة الإسلامية والمتمثلة في حماية حقوقهم وصيانة حرياتهم والمحافظة على كرامتهم.

٢- إن أفعال الرسول (ﷺ) وأفعال أصحابه من بعده فيما يخص إرسال الولاة والقضاة، حيث كانوا يرسلون الولاة والقضاة للولايات والأمصار[٦٢]. فدل ذلك على الفصل بين السلطة التنفيذية والسلطة القضائية.

٣- إن الفصل بين السلطات يترتب عليه تقسيم العمل بين جهات الدولة، التشريعية والتنفيذية والقضائية، وهو ما يؤدي إلى حسن القيام بالعمل وأدائه على أكمل وجه.

٤- إن التشريع في النظام الإسلامي مصدره الله سبحانه وتعالى وحده وليس للبشر، إلا فيما يتعلق بفهم النصوص وتطبيقها، فهذا دور العلماء والمجتهدين، فأهل الاستنباط والفقه هم العلماء والمجتهدين، وأهل التنفيذ هم الحكام، فيكون هذا فصلاً طبيعياً بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في الإسلام.

٥- كما استدل أنصار هذا الاتجاه إلى الاستدلال بمبدأ الاباحة الاصلية، ومؤداه أن الأصل في الأشياء الاباحة، ولم توجد نصوص شرعية تمنع من الأخذ بمبدأ الفصل بين السلطات.

---

(٦١) - د. خالد علي العنبري، فقه السياسة الشرعية في ضوء الكتاب والسنة – ط١، القاهرة، دار المنهاج، ٢٠٠٤م، ص٢٦٥

(٦٢) - د. مُحَمَّد مُحَمَّد أبو شهبة، السيرة النبوية على ضوء القران والسنة – ج٢، دار الطباعة المحمدية، ١٩٧٠م، ص٥٥٨

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

ويتضح مما سبق أن الشريعة الإسلامية المبنية على درء المفاسد وجلب المصالح، لا تعارض الأخذ بمبدأ الفصل بين السلطات ما دام يرمي إلى تأمين حقوق وحريات الأفراد داخل الدولة الإسلامية الحديثة.

ويرى الباحث أنه يجب فتح باب الاجتهاد لكل من هو أهل له للبحث والتجديد خاصة في مجالات الحكم والسياسة لمسايرة متطلبات التطور الحديث في هذه المسائل بما يلائم روح العصر ويحافظ في الوقت نفسه على ثوابت الشريعة الإسلامية.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

الخاتمة

تناولنا في هذا البحث موضوع مبدأ الفصل بين السلطات، وتناولناه في ثلاثة مباحث، المبحث الأول خصصناه للتعريف بمبدأ الفصل بين السلطات وتناولنا فيه مفهوم مبدأ الفصل بين السلطات، ونشأة مبدأ الفصل بين السلطات، ثم تناولنا في المبحث الثاني تقييم مبدأ الفصل بين السلطات وتناولنا فيه مبررات مبدأ الفصل بين السلطات، والمزايا والانتقادات الموجهة لهذا المبدأ، وفي المبحث الثالث والأخير تعرضنا لمفهوم مبدأ الفصل بين السلطات في الشريعة الإسلامية، وتناولنا في هذا المبحث مفهوم المبدأ في العهد النبوي وعهد الخلفاء الراشدين، ثم ختمنا المبحث بموقف الفكر الإسلامي من مبدأ الفصل بين السلطات.

ومن خلال دراستنا لهذا الموضوع توصلنا لعدة نتائج تتمثل في الاتي: -

١- إن مبدأ الفصل بين السلطات يعني عدم التداخل بين سلطات الدولة الثلاث، ويكفل عدم طغيان سلطة من تلك السلطات على الأخرى، مع ضرورة تقسيم العمل بين تلك السلطات واطلاع كل سلطة بدورها دون التدخل في عمل سلطة أخرى.

٢- إن المقصود بمبدأ الفصل بين السلطات، ليس الفصل الجامد، وإنما هو الفصل المرن بين السلطات فهو الحل الأمثل الذي أثبت فاعليته في الإدارات الحكومية، ويكفل لسلطات الدولة المرونة الكافية في اتخاذ القرارات لما فيه صالح الدولة ومواطنيها.

٣- إن التمسك بمبدأ الفصل بين السلطات يعد ضمانة هامة ورئيسية للحد من الظلم والتعسف في استخدام السلطة، ويحد من الاعتداء على حقوق وحريات المواطنين داخل الدولة.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

٤- إن النظام البرلماني أخذ بالفصل المرن بين السلطات، بحيث أوجد نوع من التعاون والتوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية والعمل على استقلال السلطة القضائية.

٥- أخذ النظام الرئاسي بالفصل المطلق بين السلطات، فلا يوجد التعاون والتوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية كما هو الحال في النظام البرلماني، فأهم ما يميز النظام الرئاسي أن رئيس الدولة يتمتع بسلطات وصلاحيات واسعة دون رقابة.

٦- إن الدولة الإسلامية الأولى في العهد النبوي وعهد الخلفاء الراشدين، لم تعرف مبدأ الفصل بين السلطات بالمعنى الدقيق وذلك بسبب الوازع الديني العميق الذي كان موجوداً عند الصحابة والخلفاء الراشدين.

٧- إن النظام الإسلامي لا يرفض الأخذ بمبدأ الفصل بين السلطات إذا اقتضت المصلحة الأخذ به، ما دام تطبيقه فيه مصلحة حقيقية للمسلمين فهو يحمي حقوق وحريات المواطنين بالدولة، ويؤدي إلى منع أصحاب السلطة من التجاوز وإساءة استخدام هذه السلطة.

- التوصيات: -

١- يجب أن يكون مبدأ الفصل بين السلطات منصوصاً عليه في دستور الدولة، وأن يتم تحديد اختصاصات كل سلطة من السلطات الثلاث بشكل تفصيلي ودقيق حتى لا تتداخل هذه الاختصاصات وتطغى إحدى السلطات على الأخرى.

٢- يجب أن يكون الفصل المراد تطبيقه في نظام الحكم هو الفصل المرن وليس الفصل المطلق، والذي ينتج عنه التكامل والتوافق بين سلطات الدولة وتحقيق العدالة في عمل هيئات الدولة.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

٣- ضرورة أن يكون استقلال السلطة القضائية، استقلالاً تاماً، مما يعني أن تكون سائر شؤون القضاة والقرارات الخاصة بهم من تعيين وترقيات ونقل وعزل ..... حتى المحاكمة متروكة للقضاة أنفسهم لا تتدخل فيها أي سلطة أخرى وخاصة السلطة التنفيذية.

٤- ضرورة أن يستظل مبدأ الفصل بين السلطات بالشريعة الإسلامية، فالعمل بمبدأ الفصل بين السلطات لا يعني بأي حال من الأحوال وقف أو تعطيل العمل بأحكام الشريعة الإسلامية.

٥- يجب فتح باب الاجتهاد لكل من هو أهل له للبحث والتجديد خاصة في مجالات الحكم والسياسة لمسايرة متطلبات التطور الحديث في هذه المسائل بما يلائم روح العصر ويحافظ في الوقت نفسه على ثوابت الشريعة الإسلامية.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

د. مُحَمَّد سمير مُحَمَّد جمعة

Abstract

The Principle of Separation of Authorities
In Law and Islamic Law

Dr: Mohamed Samir Mohamed Gomaa
Assistant Professor of Public Law, College of Business Administration - Majmaah University

The principle of separation of authorities is one of the most important basic principles in any democratic system, as it ensures that the rights and freedoms of individuals are protected from the abuse of country's authorities.

The principle of separation of authorities means the distribution of country's authorities to independent units that are independent from each other in the practising their function, so that they have cooperation and complementarity in their work without the authority overwhelming another authority.

The research aims to investigate the importance of the principle of separation of authorities and its origin. Additionally, it explains the factors that led to its emergence, study the advantages of this principle and the criticisms directed against it, as it aims to explain the application of this principle in the parliamentary and presidential systems and the advantages and disadvantages of each system.

The research also deals with the identification of the principle of separation of authorities in Islamic law, by examining the Prophet's era and the era of the Rightly Guided Caliphs, and the extent to which they have taken the principle of separation of authorities, and then deals with the opinion of Islamic thought on this principle.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

قائمة المراجع

المراجع العامة:

* د. إبراهيم عبدالعزيز شيحا، النظم السياسية-الدول والحكومات، الإسكندرية، منشأة المعارف، ٢٠٠٣م

* د.إسماعيل عبدالفتاح ومُحَمَّد منصور هيبة، النظم السياسية وسياسات الاعلام، الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب، ٢٠٠٥م

* د. السيد صبري: مبادئ القانون الدستوري، مطبعة الإسكندرية، الطبعة الأولى، ١٩٤٩م

* د. السيد صبري: حكومة الوزارة، بحث تحليلي لنشأة وتطور النظام البرلماني في إنجلترا، القاهرة، المطبعة العالمية، ١٩٥٣م

* د.خالد علي العنبري، فقه السياسة الشرعية في ضوء الكتاب والسنة – ط١، القاهرة، دار المنهاج، ٢٠٠٤م

* د.ثروت بدوي، النظم السياسية، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٧٩م

* د.حسن مصطفى البحري، الرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية كضمان لنفاذ القاعدة الدستورية، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٦م

* داود الباز، النظم السياسية، الدولة والحكومة في ضوء الشريعة الإسلامية، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٦م

* د. سعاد الشرقاوي: النظم السياسية في العالم المعاصر، الجزء الأول، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٨٢م

* د. سليمان مُحَمَّد الطماوي، السلطات الثلاث في الدساتير العربية المعاصرة وفي الفكر السياسي الإسلامي، الطبعة الخامسة، مطبعة جامعة عين شمس، ١٩٨٦ م

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

* د. زكي عبدالمتعال: تاريخ النظم السياسية والقانونية والاقتصادية، مطبعة نوري، القاهرة

* د. طعيمة الجرف: نظرية الدولة والمبادئ العامة للأنظمة السياسية ونظم الحكم، مكتبة القاهرة الحديثة، الطبعة الرابعة، ١٩٧٣م

* د. عبدالحميد متولي، محسن خليل، سعد عصفور: القانون الدستوري والنظم السياسية، الإسكندرية، منشأة المعارف، د: ت

* د. عبدالغني بسيوني عبدالله، سلطة ومسؤولية رئيس الدولة في النظام البرلماني، ط١، لبنان: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ١٩٩٥م

* د. عبدالغني بسيوني، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، القاهرة، مطابع السعدي، ٢٠٠٤م

* د. عبدالكريم فتحي، الدولة والسيادة في الفقه الإسلامي، القاهرة، مكتبة وهبة، ١٩٨٤م

* د. فؤاد العطار، النظم السياسية والقانون الدستوري، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٧٣م

* د. محسن خليل: النظم السياسية والقانون الدستوري، مطبعة الإسكندرية، ١٩٧١م

* د. محسن خليل: النظام الدستوري في مصر والمملكة المتحدة – الطبعة الأولى، الإسكندرية، دار المعارف، ١٩٧٤م

* د. مُحَمَّد أحمد المسلماني، القانون الدستوري والنظم السياسية، دراسة مقارنة بالمبادئ الدستورية في الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ٢٠١٥م

* د. مُحَمَّد كامل ليلة: النظم السياسية، الدولة والحكومة، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٦٩م

* د. مُحَمَّد ميرغني خيري: الوجيز في النظم السياسية والقانون الدستوري المغربي، الجزء الأول، دون ناشر، ١٩٧٩م

* د. محمود حلمي، نظام الحكم الإسلامي مقارنة بالنظم المعاصرة – الطبعة الأولى، ١٩٧٠م

* د. مُحَمَّد رفعت عبدالوهاب، الأنظمة السياسية، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٥م

* د. مُحَمَّد رفعت عبدالوهاب، مبادئ النظم السياسية، بيروت: منشورات الحلبي، ٢٠٠٢م

* د. مُحَمَّد مُحَمَّد أبو شهبة، السيرة النبوية على ضوء القران والسنة – ج٢، دار الطباعة المحمدية، ١٩٧٠م

* د. مُحَمَّد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب المحيط، الجزء الرابع، بيروت، دار الجليل، ١٩٨٨م

* د. مُحَمَّد نصر مهنا، في نظرية الدولة والنظم السياسية، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، ١٩٩٩م

الرسائل والأبحاث العلمية:

* د. أحمد علي ديهوم: مبدأ الفصل بين السلطات بين التأصيل التاريخي والواقع السياسي، بحث منشور بمجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة المنصورة–مصر، العدد٥٩ أبريل ٢٠١٦م

* د. أنور أحمد رسلان: الديمقراطية بين الفكر الفردي والفكر الاشتراكي، رسالة دكتوراه، حقوق القاهرة، ١٩٧١م

* علي سيدأحمد الصادق، مفهوم مبدأ الفصل بين السلطات في العصر الحديث، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة النيلين، كلية القانون، السودان، ٢٠٠٢م

* د. ماهر إبراهيم عبيد، العلاقة بين السلطات الثلاث في الدولة، دراسة مقارنة بالنظام الإسلامي، رسالة دكتوراه، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، السودان، ٢٠١١م

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (١)، ص ص ٦٣٠ - ٦٦٩ (محرم ١٤٤٢هـ / سبتمبر ٢٠٢٠م)

الكتب المترجمة:

* لوك، هيوم، روسو: العقد الاجتماعي، ترجمة د. عبدالكريم أحمد، مراجعة توفيق إسكندر، دار سعد مصر، بدون عام نشر

* مونتسكيو: روح القوانين، الجزء الأول، ترجمة عادل زعيتر، القاهرة، ١٩٥٣م